

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١٦٩٠٦ لسنة ٥٩ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/٥/٢٠ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/٣/٢٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرجع أقدمية الأستاذ / محمد يوسف محمد إبراهيم - فى وظيفة معاون نيابة إدارية إلى ٢٠٠٥/٢/١٥ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٥ - على أن يكون ترتيبه لاحقاً للأستاذة / أسماء عبد الراضى أحمد صديق ، وسابقاً على الأستاذ / محمود سعد فرج عثمان رشوان ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى